

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٦٧١
بتاريخ:	٢٠١٨/١٢/٢٩

ملف رقم: ٥١٤/١/٥٨

**السيد الأستاذ المستشار/ رئيس مجلس الدولة**

تحية طيبة، وبعد

فقد اطلعنا على كتاب سيادتكم رقم (٦٤٢٠) المؤرخ ٢٠١٨/١٠/١٥م بشأن طلب إبداء الرأي القانوني في مدى خضوع الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري - في ضوء أحكام اتفاقية إنشاء الأكاديمية والقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦م بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة - لضريبة القيمة المضافة، وتحديد المقصود بالضريبة المباشرة أو غير المباشرة الخاضعة لها، ومدى خضوعها للضريبة في العقد المزمع إبرامه مع مجلس الدولة، ومدى حتمية تسجيلها بمصلحة الضرائب المصرية حال قيامها بتنفيذ هذا العقد.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٨ من نوفمبر عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٠ من ربيع الأول عام ١٤٤٠هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن عدول الجهة طالبة الرأي عن طلبها يستوجب حفظ الموضوع، إذ إنه لم يعرض في الأصل إلا بناء على طلبها.



وعلى هدى ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن سيادتكم طلبتم بكتابكم رقم (٧١٤٤)

المؤرخ ٢٠١٨/١١/١٧م، العدول عن طلب الرأي، فمن ثم لا يكون هناك وجه - والحالة هذه - للاستمرار في نظر الموضوع، ويغدو متعيناً حفظه.

**لذلك**

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٩ / ١٢ / ٢٠١٨

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار  
بخت محمد محمد إسماعيل  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

